[106] والجور فيمن وليت عليه من اهل الاسلام ؟ لا والله لا يكون ذلك ما سمر السمير (3) وما رأيت في السماء نجما، والله لو كانت أموالهم ملكي لساويت بينهم، فكيف وإنما هي أموالهم... الحديث ورواه ابن إدريس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب (أبان بن تغلب)، عن إسماعيل بن مهران، عن عبد الله بن الحرث (4) قال: جاء جماعة من قريش إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) وذكر نحوه (5). (20078) 3 - محمد بن الحسن بإسناده عن الصفار، عن علي بن محمد القاساني، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول وسئل عن قسم (1) بيت المال فقال: اهل الاسلام هم ابناء الاسلام أسوي بينهم في العطاء، وفضائلهم بينهم وبين الله، اجعلهم كبني رجل واحد لا يفضل احد منهم لفضله وصلاحه في الميراث على آخر ضعيف منقوص قال: وهذا هو فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في بدو امره، وقد قال غيرنا: أقدمهم في العطاء بما قد فضلهم الله بسوابقهم في الاسلام إذا كان بالاسلام قد أصابوا ذلك فأنزلهم على مواريث ذوي الارحام بعضهم اقرب من بعض، وأوفر نصيبا لقربه من الميت، وإنما ورثوا برحمهم وكذلك كان عمر يفعله.

---

(3) السمير: الدهر، اي لا يكون ذلك ابدا. انظر (الصحاح - سمر - 2: 688) (4) في السرائر: عبيد الله بن ابي الحرث الهمداني (5) مستطرقات السرائر: 40 / 5 واورد ذيله في الحديث 5 من الباب 5 من ابواب فعل المعروف 3 - التهذيب 6: 146 / 255 (1) مذكورة في بعض النسخ (هامش المخطوط) (*)